قاعدة

في الموقف ممن وقع في خطإ أو بدعة
من علماء الإسلام

كتبها

بدر بن علي بن طامي العتيبي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله ، وعلى آله وصحبه ومن سار على نهجه واقتفى أثره إلى يوم الدين أمّا بعد :

فهذه رسالة كتبتها جواباً على رسالة وردت إليَّ من الأخ عمر القصيّر الطائفي، طلب فيها أن أبين له الموقف الصحيح ممن وصف ببدعة أو خطإ من علماء الإسلام، وأرْفَقَ الأخ المذكور معها رسالة عنوانها "**الكرابيسية!**" وطلب النظر فيها والتعليق عليها بما يلزم، فكتبتُ جوابي له، ونُشرت حينها مُصورته بين جمعٍ من الإخوان، ولا يزال الداء يفتك في عروق التواصل بين أهل السنة إلا من رحم الله بسبب الجهل في باب الهجر وضوابطه، والناس على طرفين ووسط، ما بين مفرِطٍ في الغلو، ومفرّط في التساهل! ورأيت أن إعادة نشر هذه الرسالة هذه الأيام جديرٌ لما فيها من التنبيهات المهمة، والموقف الذي أرجو أن يكون هو الموقف العدل، والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله ، وعلى آله وصحبه ومن سار على نهجه واقتفى أثره إلى يوم الدين أمّا بعد :

فقد زارني الأخ الفاضل ذو السمت الحسن : **عمر القصيّر** ، عَمَر الله حياته بطاعته، وزاده رفعةً وعزاً بالتوحيد والسنة، وذلك عصر يوم الاثنين رابع أيام شهر ربيع الآخر من هذا العام عام ١٤٢٢هـ ، ودفع إليَّ رسالة بعنوان **"الرد على الكرابيسية"** لمؤلفها المسمّى بـ (أبي عبدالرحمن الشدادي) وقد ذكر لي اسم مؤلفها من غير تكنية فعرفته، ولولا أنه لم يصرّح باسمه لصرحت به هاهنا، وهو من **إخواننا** أهل التوحيد والسنة، هكذا أحسبه والله حسيبه، وقد طَلَب منّي الأخ عمرٌ - وفقه الله - النظر في هذه الرسالة، وطلب معرفة مرئياتي حول ما فيها، فقرأتها من حين دفعها إليّ، وعرفت فحواها ومغزاها، ومبتدأها ومنتهاها، وهي - مع غيرها من الرسائل - غيرةٌ سلفية منطلقها الذب عن السنة وأهلها ، ولكن ما كل من صلح قصده صلحت طريقته إلى ذلك «**فكم من مريدٍ للخير لم يدركه**» كما قال ذلك الصحابي الجليل عبدالله بن مسعود رضي الله عنه.

وقد حصل بين إخواننا أهل السنة في هذه البلاد ومن تعلّق به الشأن من سائر الجنسيات فتنة عظيمة، أوغرت القلوب بالشحناء، وأبدلت المحبة بالبغضاء، واستبيحت بسببها أعراض بعض أهل الخير والصلاح من الأحياء والأموات، وألزم أقوام بما ليس هو من مذهبهم ولا قولهم لا بصريح الكلام ولا بمدلول الإشارات، فوهنت لأهل السنة القوى، زيادة على مصارعتهم للفسق والهوى، ولحقتنا حالقة الدين من غير مقص ولا موس! بالفرقة والاختلاف والهجر واللقاء بالوجه العبوس، ولم يسلم من بلية هذه الفتنة إلاّ القليل ممن رحم الله تعالى، وعامة من سَلِمَ ممن ملك عليه

لسانه، وترك القال والقيل، حتى حبّب لجماعةٍ العزلة وترك الاختلاط بالناس، والتفرغ للتعلَّم والتعليم ومؤانسة القلم والقرطاس، وقد علّقت يوماً على بابِ بيتي عند اشتداد الفرقة والاختلاف قبل عشر سنين قولَ أحدهم شعراً :

أرحت نفسي من الإيناس بالناس
لما غنيت عن الأكياس بالياسِ
وصرت في البيت وحدي لا أرى أحداً
بناتُ فِكْرِي وكُتْبِي هنّ جلاّسي

وهذه سنة الله في الدين على مرّ الدهورِ ليلاً ونهارا ، فإن له كما روي في الحديث: «**إقبالاً وإدبارا**»[1]، فكلما قويت شوكة أهل الحق، واجتمع عليهم بالإذعان الخلق، وقعت بينهم نازلة تمحص قلوبهم ، لِحِكَمٍ يعلمها الله عز وجلّ؛ من تكفير الذنوب، واختبار القلوب، وغير ذلك من الحكم الإلهية، قال الله تعالى: ﴿**وَنَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ**﴾(الأنبياء: ٣٥) .

فها هي دولة النبي ﷺ قامت أيَّما قيام، ودخل الناس في دين الله أفواجاً، وما إن مات النبي ﷺ إلاّ وبدء الخلاف في دقائق الأمور قبل عظائمها، في موتهِ وفي دَفْنِه وفي غسله، ثم أخذ الناس من بعد ذلك يبعدون عن نور النبوة بقدر إعراضهم عن سنته ﷺ، وبقدر هذا البعد يكون حال صاحبه، فوقع الاختلاف بين الصحابة وهُمْ هُمْ! خيرُ البريةِ بعد الأنبياءِ، الذين اصطفاهم الله لنبيِهِ أصحاباً وأصفياء، ولكن لم يُعصموا من الخطإِ والزلَّلِ، وكان الحق حليف من للكتاب والسنة امتثل، وبهما عمل، فرضي الله عنهم جميعاً.

---

[1] رواه الطبراني بإسناد ضعيف عن أبي أمامة ﷺ .

ثم عَظُمَ البُعد بأقوامٍ عن نهج النبوة، فخرجت الخوارج، ورفضت الروافض، واعتزلت المعتزلة، ولم يزل الناس من ذلك الحين إلى هذا الحين في فرقة واختلاف، إلاّ من عصمهم الله من ذلك، وأختارهم الله عز وجل لصدق الإتباع، وهم الطائفة المنصورة الناجية، فلم يخلو منهم زمان، وإن غابوا في مكان ظهروا في مكان، مصداق قول النبي ﷺ: «**لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرة منصورة ، لا يضرها من خالفها ولا من خذلها إلى قيام الساعة**».

فلم ينقضِ منهم زمان، ولهم الرفعة والعلو على غيرهم في كل مكان، وإن طالت الأيام والليالي.

وتعرف هذه الطائفة المنصورة بعلاماتٍ، لا خفية فتجلّى، ولا رديّة فتحلّى، فمن أوصافهم:

اتخاذ الكتاب والسنة بفهم السلف الصالح مصدراً لدينهم.

ومنها: سرعة الاستجابة لله ولرسوله ﷺ، ونبذ الرأي المخالف للدليل .

ومنها: التجرد من التعصب والتحزب لشخص معيّن أو طائفة معينة فليسوا كمن إذا وقعت قضية قلّد متبوعه وشرّقَ أو غُرِّبَ به قلّد بغير دليل .

ومنها: حب السلف الصالح، والثناء عليهم، والكف عن مساويهم، والتزام طريقتهم، وعقيدتهم المدوّنة في كتب الاعتقاد .

ومنها: بغض أهل الأهواء والبدع، وترك مخالطتهم والثناء عليهم، والنظر في كتبهم، والتحذير منهم .

ومنها: حب العِلْم والتَّعلم، واحترام العلماء، والدعوة إلى الله على بصيرة .

ومنها: الدعوة إلى الجماعة على التوحيد والسنة، ونبذ الفرقة والاختلاف.

ومن أوصافهم التي ذكر الرسول ﷺ أن الله ناصرهم ومظهرهم **حساً**: بالقوة والغلبة؛ **ومعنىً**: بالحجة والبيان على غيرهم، وذلك من قوله ﷺ: «**ظاهرة منصورة لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم**» فلا يضرهم مخالفة المخالف ولا خذلان الرفيق الموالف.

وقد وصف رسول الله ﷺ هذه الطائفة بأنها : «**منصورة** » ولم يقل عنها: «**منتصرة**» لأن النصر جاءهم ليس من عند أنفسهم؛ وإنّما بتكفّلٍ وفضلٍ من الله تعالى بنصرتهم لالتزامهم بكتابه وسنة رسوله ﷺ ودعوتهم للتوحيد والسنة، فهم أنصار الله حقاً، وأتباع الرسول ﷺ صدقاً، والآيات في نصرة أنصار الله كثيرة جداً، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ**﴾ (فصلت:٣٠) وقال: ﴿**إِنَّ اللهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ**﴾ (النحل:١٢٨) وقال سبحانه: ﴿**هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ**﴾ (التوبة:٣٣) وقال : ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَنْصُرُوا اللهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ**﴾ (محمد:٧) وقال: ﴿**وَلا تَهِنُوا وَلا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ**﴾ (آل عمران:١٣٩) وقال سبحانه وتعالى: ﴿**إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ**﴾ (غافر:٥١) وقال: ﴿**يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللهُ مَا يَشَاءُ**﴾ (إبراهيم:٢٧) وقال تعالى: ﴿**بِآيَاتِنَا أَنْتُمَا وَمَنِ اتَّبَعَكُمَا الْغَالِبُونَ**﴾(القصص: ٣٥) ، وقال : ﴿**وَإِنَّ جُنْدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ**﴾ (الصافات:١٧٣) .

فيا ربنا رحماك رحماك، ونسألك الثبات على الإسلام والسنة حتى نلقاك، ونعوذ بك من سبل الهوى والشيطان، واهدنا إلى الحق وثبتنا عليه وسائر الأهل والإخوان.

فصل

إذا عرفت هذا وعقلته، اعلم بأنه «**ما من رجلٍ يأتي بمقالة تعيبه في دينه، فيفرط آخر في الرد عليه من غير لزوم للكتاب والسنّة إلاّ وأتى بقولٍ مباين له في الأصل موافق له في الضلال!**».

وهذه قاعدة؛ والتاريخ يصدقها، وفقه الأئمة يوافقها، بل نصّوا عليها كما سيأتي، فمن التاريخ: ما حصل من خروج **الخوارج** بتكفير مرتكب الكبيرة!

فغالى أقوامٌ في الردِّ عليهم من غير وقوف على نصوص الكتاب والسنة، وهم كانوا –من قبل– مع أهل الحق، فخرجوا بقولٍ مباين له، على النقيض من الأول، وقالوا: مرتكب الكبيرة كامل الإيمان كإيمان جبريل وأبي بكر؛ وهم **المرجئة!**

وعندما خالف النفاة **المعطلة من الجهمية** وغيرهم بنفي صفات الله عز وجلّ، غلا بعض مريدي الحق في الرد عليهم من غير وقوف على نصوص الكتاب والسنة وطريقة السلف فأتوا بقولٍ مُناقض مباين له، شقيقٍ للأولِ في البطلان، فقالوا: بل الله عز وجل مثل المخلوق تماماً! وهم **المشبهة!** حتى قال أحد قادات هذه الطائفة: «ألزموني بكل شيءٍ إلاّ السوءتين!» تعالى الله عمّا يقول الظالمون علواً كبيراً .

وعندما قالت **القدرية** بنفي القدر، وأن العبد هو الخالق لفعله! غلا أقوام في الرد عليهم من غير هدى ونور، فأتوا بقولٍ جديدٍ مباين لهم في الأصل، موافقٍ لهم في البطلان، فقالوا: بل العبدُ مجبورٌ على كلّ فعلٍ يفعله لا مشيئة له ولا إرادة له في ذلك مطلقاً؛ وهم **الجبرية**.

وأيضاً في الصحابة ﷺ فَغَلَتِ **الرافضة** في آل البيت وقالوا بتضليل سائر الصحابة وتكفيرهم، فبالغ أقوام في الردِّ عليهم بغير هدى ونور، فَنَصَبوا العداءَ لآل البيت وهم **النواصب** .

وقد قرّر هذه **القاعدة** الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى، كما روى الخلال رحمه الله في كتاب "السنة" (٩٢/ أ - مخطوط) وعنه نقل شيخ الإسلام بن تيمية في "الفتاوى" (٥/ ٤٣١) قال الخلال: أخبرنا المروذي في هذه المسألة [أي الجبر] أنه سمع أبا عبدالله لمّا أنكر على الذي قال: «لم يجبر» وعلى من رد عليه وقال: «يجبر» فقال أبو عبدالله: «**كلّما ابتدع رجل بدعة اتسعوا في جوابها، وقال: يستغفر ربَّه الذي ردّ عليهم بمحدثة، وأنكر على من رد شيئاً من جنس الكلام إذا لم يكن له فيه إمام تقدم**».

وهكذا سائر الطوائف التي تقدمت كلما خرجت طائفة اتسع أقوامٌ في الردِّ عليها فأتوا بقول باطلٍ محدثٍ، ولو اكتفوا بالبيان على طريقة من تقدم، وإظهار الحق من غير خوض ولا جدال، لما ابتلاهم الله بهذه البلية.

وكما حصل لتلك الطوائف قبل عصور حصل في هذا العصر ـ شبيهه! فقد ظهر أقوام يبالغون في **الثناء** على أهل البدع، ويجعلونهم أئمة في الدين! ومجدِّدِين له! ويحثون على كتبهم ومؤلفاتهم، ويزهِّدون في المقابل في كتب أهل السنة! وهؤلاء بلا شك أهل بدعة وهوى.

فقام أهل السنة بالرد عليهم، وكشف عوارهم، وفضح مقالاتهم المتسترة، ولكن **غلا** منهم أشخاص، فألزموا أنفسهم بما ليس هو بلازم لهم، فلم يدعوا عالماً إلاّ بدّعوه، ولا مخطئاً باجتهاد إلاّ أسقطوه، فأتوا بقول مناقض للسابق!

فأولئك **بالغوا في الثناء** على أهل البدع ، وهؤلاء **بالغوا في التحذير** من كلّ من وقع في بدعة من غير تمييز:

[١] بين البدعة المكفرة وغير المكفرة!

[٢] وبين البدعة التي منشؤها الاجتهاد المسوّغ وطلب الدليل، والبدعة التي منشؤها الجهل والهوى.

[٣] وبين البدعة التي عظمت شبهتها على الناس والتي دون ذلك.

[٤] وبين المبتدع الداعية للبدعة وغير الداعية.

[٥] وبين البدعة العظيمة في الإسلام التي لقائليها شوكة وقوة ، والبدعة التي تقع من أفراد.

كل هذه الفروقات –وغيرها– مما يجب على الناظرِ والمتصدر للحكم على الأشخاص والمقالات النظر فيها، والتحري في ذلك، إذ إن وصف الإنسان بما ليس فيه، ومعاقبته بما هو أكثر من جزائه من جنس الظلم الذي حرّمه الله تعالى على عباده، والله تعالى يقول: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ للهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللهَ إِنَّ اللهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ**﴾ (المائدة:٨) وقال تعالى في الحديث القدسي: «**يا عبادي إنّي حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرماً ، فلا تظالموا**».

والناظر في حال السلف رحمهم الله تعالى يجد لزاماً تحرِّيهم لتلك الفروق، فليست معاملتهم للجهمية النفاة كمعاملتهم لمن هو دونهم في المعتقد في آن واحد.

وليس قولهم في المجتهد المتجرد المخطئ كقولهم في الجاهل والمقلد والمعاند.

وليس تعاملهم مع من له شوكة وقوة كتعاملهم مع من دونه من الناس.

فإن الحكم على المبتدع بالابتداع وتضليله والتحذير منه من جِنْسِ إنْكارِ المنكر، وإنكارُ المنكر يختلف باختلاف:

[١] الزمان.

[٢] والمكان.

[٣] والأشخاص (المُنْكِر والمُنكَر عليه).

[٤] والمقالات.

ومن نظر في سنة النبي ﷺ يجد أن سيرته في إنكار المنكر متنوعة بتنوع الأشخاص والمواطن الزمانية والمكانية، فما أنكره وهو في مكة غير ما أنكره وهو في المدينة، وما أنكره وهو في أرض الحرب غير ما أنكره وهو في أرض السلم، كذا إنكاره على المتعلِّم غير إنكاره على الجاهل، وإنكاره على حديث العهد بالكفر غير إنكاره على من تقدم مدته في الإسلام، وإنكاره على ذوي الهيئات غير إنكاره على عامة الناس، وإنكار المنكر على الحدث الصغير غير إنكاره على الشيخ الكبير، كذا يتنوع بتنوع المنكر فإنكاره للشرك غير إنكاره لسائر الذنوب.

كل هذه مواطن حُفِظ فيها عن النبي ﷺ صور شتى من قوة الإنكار ولينه، والردع والهجر وعدمه، وهذا هو عين السياسة الشرعية النبوية، ولولا أن أطيل في هذه الرسالة المختصرة لذكرت على كل ما تقدم شاهد ذلك من السنة النبوية الثابتة عنه ﷺ وكُتُب السيرة قريبة الوصول، لا يمل من قراءتها المجتهد ولا تُعيي الكسول.

وسنة النبي ﷺ أولى بالإتباع من جميع طرائق الرجال والله تعالى يقول: ﴿**لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيراً**﴾ (الأحزاب:٢١)، وقال: ﴿**لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ**﴾ (التوبة:١٢٨).

وهو القائل ﷺ: «**عليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين؛ تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة**» رواه الإمام أحمد وغيره عن العرباض بن سارية ﷺ بإسناد صحيح.

فطريقته عليه الصلاة والسلام أسلم الطرق وأحكمها، ولهذا تجد أن أهل السنة هم الذين سلكوا الطريق المستقيم في إنكار المنكر من بين أهل الأهواء من الخوارج والمرجئة وغيرهم.

فالخوارج غالوا في التفسيق و التضليل إلى حدّ التكفير، **والمرجئة** غالوا في الاعتذار لذوي الزلات من مفسقات ومكفرات، وهَدَموا بذلك ركن الولاء والبراء، وهجران أهل الفسق والضلال، وكلاهما –أعني الخوارج والمرجئة– على طرفٍ من الضلالة والانحراف.

وأهل السنة: هم الطريق الوسط التي ارتضاها الله تعالى لعباده، كما قال الله تعالى: ﴿**وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ**﴾(البقرة: ١٤٣).

والوسطية هنا بالمكان وبالنوع:

بالمكان بين الإسراف و الإجحاف، والإفراط والتفريط.

وبالنوع من حيث القسط والعدل والتمام والكمال .

فمعتقد أهل السنة والحديث: أن العبد المؤمن تجتمع فيه السيئات والحسنات، وموجبات الحب والبغض، والمولاة من جانب والمعاداة من جانب آخر.

ومن كانت بدعته مكفرة فهو مرتد، لا يطبق عليه ما تقدم، بل يطبق عليه أحكام المرتد، من عدم الصلاة عليه، والاستغفار له، والغسل والكفن والدفن والإرث، وبينونة المرأة، ونزع الولاية إلى غير ذلك من أحكام المرتد في الإسلام إذا مات على ذلك، والاستتابة في حال الحياة عن مقالته المكفرة إمّا الرجوع وإمّا القتل حداً لردته.

أمّا من كانت بدعته مفسّقة لا تخرجه من الملة، فحكمه حكم سائر المسلمين في الحقوق الواجبة له عليهم، من السلام، وصلة الأرحام، والنصح له، ونصرته في الحق، والأخذ على يده في الباطل، وعيادته إن مرض ، وغسله، وتكفينه، والصلاة عليه، وإتباع جنازته، ودفنه، **هذا هو الأصل في حاله**، وهو داخل في عموم النصوص الشرعية المتعلّقة بأهل الإيمان، من الأمر كقوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَّ**﴾(البقرة: ٢٧٨) وقوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً وَقُودُهَا النَّاسُ**

وَالْحِجَارَةُ﴾(التحريم: ٦) وقال: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى**﴾(البقرة: ٢٦٤)، والنهي كقوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى**﴾(البقرة: ٢٦٤) وهم داخلون في عموم خطاب المؤمنين في **النصح لهم**.

ولكن **قد يُمنع** المبتدع والفاسق من بعض تلك الحقوق الواجبة له من باب العقوبة على وجه التعزير له، فيُهجر، ويُترك السلام والصلاة والترحم عليه؛ ونحو ذلك، **لا لعدم استحقاقه ذلك أصلاً**، وإنّما ذلك عقوبةً له أو للردع والزجر، ومن قال إن الترحم والصلاة والاستغفار لا يجوز على من كانت بدعته غير مخرجة من الملّة فهو من الضلالة بمكان، بل فيه من قول الخوارج والمعتزلة، فهذه كلّها من فروض الكفايات، فلا بدّ من المسلمين من يقوم بتلك الحقوق عليه، **ولكن يُستحب أن يمتنع عن ذلك ذوي الإمامة والهيئات للردع والزجر**، كما ترك النبي ﷺ الصلاة على الغال وقاتل نفسه، وكما حصل لبعض الأئمة من ترك الصلاة على بعض أهل البدع، وحضور المصلّى والانصراف من دون صلاة، ومعارضة الجنازة حتى يرى الناس تركه لها، كما حصل لسفيان الثوري وأحمد و إسحاق وغيرهم ممن سبق ولحق، فهؤلاء لم يمنعوا الناس من ذلك مطلقاً، وإنّما تركوا تقديم هذه الحقوق لبعض أهل البدع لأن في تركهم لها ردع وزجر ممن كانت حاله ومكانته كحال ومكانة أولئك الأئمة .

قال شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله تعالى في كلام نفيس له أنقله هنا بكماله من "الفتاوى" (٢٨/ ٢٩٨-٢٣٤) : «ومن كان فيه إيمان وفيه فجور أعطي من المولاة بحسب إيمانه، ومن البغض بحسب فجوره، ولا يخرج من الإيمان بالكلية بمجرد الذنوب والمعاصي كما يقوله الخوارج والمعتزلة، ولا يجعل الأنبياء والصديقون والشهداء والصالحون بمنزلة الفساق في الإيمان والدين والحب والبغض والمولاة والمعاداة، قال تعالى: ﴿**وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى**

﴿فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ (الحجرات:٩) - إلى قوله - ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾(الحجرات: ١٠) فجعلهم أخوة مع وجود الاقتتال والبغي، وقال تعالى: ﴿أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ﴾ (ص:٢٨) وقد قال تعالى : ﴿وَلا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾(النور: ٢) فهذا الكلام في **الأنواع** .

وأمّا الشخص **المعيّن** فيذكر ما فيه من الشر في مواضع.

منها **المظلوم** له أن يذكر ظالمه بما فيه، إمّا على وجه دفع ظلمه واستيفاء حقّه كما قالت هند: يا رسول الله؛ إن أبا سفيان رجل شحيح، وإنه ليس يعطيني من النفقة ما يكفيني وولدي، فقال لها النبي ﷺ: «**خذي ما يكفيكِ وولدك بالمعروف**» كما قال ﷺ: «**لي الواجد يحل عرضه وعقوبته**» وقال وكيع: عرضه شكايته، وعقوبته حبسه، وقال الله تعالى ذكره: ﴿لا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ﴾(النساء:١٤٨) وقد روي أنها نزلت في رجل نزل بقوم فلم يقروه ، فإذا كان هذا فيمن ظلم بترك قراه الذي تنازع الناس في وجوبه وإن كان الصحيح أنه واجب ، فكيف بمن ظلم بمنع حقه الذي اتفق المسلمون على استحقاقه إيّاه؟ أو يذكر ظالمه على وجه القصاص من غير عدوان، ولا دخول في كذب، ولا ظلم الغير؟ وترك ذلك أفضل .

ومنها أن يكون على وجه **النصيحة للمسلمين** في دينهم ودنياهم كما في الحديث الصحيح عن فاطمة بنت قيس لما استشارت النبي ﷺ من تنكح؟ وقالت: إنه خطبني معاوية وأبو جهم فقال: «**أمّا معاوية فصعلوك لا مال له، وأمّا أبو جهم فرجل ضرّاب للنساء**» كما روي أيضا: «**لا يضع عصاه عن عاتقه**» فبيّن لها أن هذا فقير قد يعجز عن حقّك، وهذا يؤذيك بالضرب، وكان هذا نصحاً لها وإن تضمن ذكر عيب الخاطب.

وفي معنى هذا نصح الرجل فيمن يعامله، ومن يوكله ويوصي إليه، ومن يستشهده، بل ومن يتحاكم إليه؛ وأمثال ذلك، إذا كان هذا في مصلحة خاصة فكيف بالنصح فيما يتعلّق به حقوق عموم المسلمين من الأمراء والحكام والشهود والعمال - أهل الديون- وغيرهم؟! فلا ريب أن النصح في ذلك أعظم، كما قال النبي ﷺ: «**الدين النصيحة – ثلاثا - قالوا : لمن يا رسول الله؟ قال : لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم**».

وقد قالوا لعمر بن الخطاب في أهل الشورى: أمِّر فلاناً وفلاناً، فجعل يذكر في حق كل واحدٍ من الستةِ - وهم أفضل الأئمة - أمراً جعله مانعاً له من تعيينه.

وإذا كان النصح واجباً في المصالح الدينية الخاصة والعامة؛ مثل نقلة الحديث الذين يغلطون أو يكذبون، كما قال يحي بن سعيد: سألتُ مالكاً والثوري والليث بن سعد -أظنه- والأوزاعي عن الرجل يتهم في الحديث أو لا يحفظ؟ فقالوا: بيّن أمره.

وقال بعضهم لأحمد بن حنبل: إنه يثقل عليّ أن أقول فلان كذا، وفلان كذا، فقال: إذا سكتَّ أنت، وسكتُّ أنا؛ فمتى يعرف الجاهل الصحيح من السقيم؟!

ومثل أئمة البدع من أهل المقالات المخالفة للكتاب والسنة، أو العبادات المخالفة للكتاب والسنة فإن بيان حالهم وتحذير الأمة منهم واجب باتفاق المسلمين، حتى قيل لأحمد بن حنبل: الرجل يصوم ويصلي ويعتكف أحب إليك أو يتكلم في أهل البدع؟ فقال: إذا قام وصلى واعتكف فإنما هو لنفسه وإذا تكلّم في أهل البدع فإنما هو للمسلمين، هذا أفضل.

فبيّن أن نفع هذا عام للمسلمين في دينهم من جنس الجهاد في سبيل الله، إذ تطهير سبيل الله ودينه ومنهاجه وشرعته ودفع بغي هؤلاء وعداوتهم على ذلك واجب على الكفاية باتفاق المسلمين، ولولا من يقيمه الله لدفع ضرر هؤلاء لفسد الدين، وكان

فساده أعظم من فساد استيلاء العدو من أهل الحرب، فإن هؤلاء إذا استولوا لم يفسدوا القلوب وما فيها من الدين إلاّ تبعاً، وأمّا أولئك فهم يفسدون القلوب ابتداءً - إلى أن قال - ولهذا وجب بيان حال من يغلط في الحديث والرواية، ومن يغلط في الرأي والفتيا ومن يغلط في الزهد والعبادة، وإن كان المخطئ المجتهد مغفوراً له خطؤه، وهو مأجور على اجتهاده، فبيان القول والعمل الذي دلّ عليه الكتاب والسنة واجب، وإن كان في ذلك مخالفة لقوله وعمله، ومن علم منه الاجتهاد السائغ فلا يجوز أن يذكر على وجه الذمّ والتأثيم له، فإن الله غفر له خطأه، بل يجب لما فيه من الإيمان والتقوى موالاته ومحبته، والقيام بما أوجب الله من حقوقه: من ثناء ودعاء وغير ذلك .

وإن علم منه النفاق كما عرف نفاق جماعة على عهد رسول الله ﷺ مثل عبدالله بن أُبيٍّ وذويه، وكما علم المسلمون نفاق سائر الرافضة: عبدالله بن سبأ وأمثاله، مثل عبدالقدوس بن الحجاج، ومحمد بن سعيد المصلوب، فهذا يذكر بالنفاق.

وإن أعلن بالبدعة ولم يعلم هل كان منافقاً أو مؤمناً مخطئاً ذكر بما يعلم منه، **فلا يحل للرجل أن يقفو ما ليس له به علم**، ولا يحلّ له أن يتكلم في هذا **الباب إلاّ قاصداً بذلك وجه الله تعالى**، وأن تكون كلمة الله هي العليا، وأن يكون الدين كلّه لله، فمن تكلم في ذلك بغير علم أو بما يعلم خلافه كان آثماً».

انتهى ما قصدت نقله من كلام شيخ الإسلام رحمه الله تعالى، والمقصود من هذا كلّه أن الحكم على شخص ما بالابتداع أو الفسق أو الكفر يحتاج إلى مقدمتين:

الأولى : ثبوت نسبة هذا القول له.

والثانية : مقدار العقوبة الشرعية الملائمة للشخص والزمان والمكان.

فقد تكون هذه الضلالة كبيرة ولكن عقوبته تخف في الظاهر لمصلحة تُرجى من توبته إذا تاب أو لدفع مفسدة متحققة إذا عوقب بهجر أو تحذير ونحوه، فتكون عقوبته

مستلزمة لحصول مفسدة أعظم من المفسدة الأولى، أو لفوات مصلحة عظمى حاصلة أو متوقعة الحصول «ومن هذا الباب إقرار النبي صلى الله عليه وسلم لعبدالله بن أبي بن سلول وأمثاله من أئمة النفاق والفجور ، لما لهم من أعوان ، فإزالة منكره بنوع عقابه مستلزمة إزالة معروف أكثر من ذلك بغضب قومه وحميتهم ، وبنفور الناس إذا سمعوا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتل أصحابه»[1].

فقد يكون المخالف يرجى من هدايته مصلحة عظمى، وقد يكون في عقوبته مفسدة عظمى، فعندئذٍ يعامل بما هو أصلح من التلطف معه ودعوته إلى لحق ، ولربما لو قال بقوله أو فعل بمثل فعله أو بما هو أقل من ذلك شخصٌ من الأشخاص لعوقب بما هو أشد إذا كان في تلك العقوبة مصلحة مترجحة له ولغيره، كما هجر النبي ﷺ الثلاثة الذين خلّفوا ، وأزواجه رضي الله عنهم أجمعين؛ مع أن ما ظهر منهم لا يقارن بنفاق عبدالله بن أبي سلول ومن مثله، وهذا من السياسة الشرعية النبوية.

وكذلك باختلاف الزمان، فكما قال الصحابي الجليل عبدالله بن عمر رضي الله عنهما: «**إنكم لتعملون أعمالاً كنّا نعدها على عهد النبي ﷺ من الموبقات**».

والنبي ﷺ لم تكن شدته على كفار قريش في مبدأ الدعوة وقلة عدد المسلمين، كما هي عليه حاله في آخر حياته.

وعذر الله عز وجل المستضعفين في الأرض في تركهم للهجرة من أرض الكفر ولم يعذر سواهم كما قال تعالى: ﴿**إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلا يَهْتَدُونَ سَبِيلاً * فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوّاً غَفُوراً**﴾ (النساء:٩٨-٩٩) .

---

[1] رسالة "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" لشيخ الإسلام بن تيمية، تحقيق محمد السيد الجلينيد (صحيفة: ٣٤) و" الفتاوى " (٢٨ / ١٣١) .

وقد رجح أهل العلم أن سورة ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ غير منسوخة بآيات الأمر بقتال المشركين، وإنما يبقى حكمها لمن كان في الحال والزمان كحال النبي ﷺ في مبدأ الدعوة وزمانه، وممن رجح ذلك شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله تعالى وغيره.

والمقالة المنحرفة قد تخطف في أول نفوذها خلائق لا يحصون إذا عظمت الفتنة بها، كما تسارع الناس في الردة في عهد أبي بكر ﷺ، ثم رجع منهم الكثير، وكما خرج الكثير منهم مع الخوارج فرجعوا بعد مناصحة أهل العلم لهم كابن عباس رضي الله عنهما وغيره، وكما كانت في فتنة القول بخلق القران حتى أنها صارت توصف بالمحنة! فالحكم على الأشخاص في أول زمن الفتنة عند استحكام الشبهة وغلظها ليس مثل الحكم عليهم بعد ظهور الحجة وبيان المحجة، ومن نظر عبارات السلف في ذلك اتضح له ذلك.

كذلك المكان له تعلّق بإنكار المنكر وعقوبة المخالف، كما تقدم الإشارة إليه، والضلالة دركات، وبحسب قربها من موافقة الحق يكون قربها إلى أهل الحق، حتى في سائر الأديان، فأهل الكتاب لقربهم من المسلمين وأنهم من أصل أتباع الأنبياء وكتبهم، خصوا بما ليس هو لغيرهم من جواز الزواج بنسائهم، وأكل ذبائحهم، وأخذ الجزية منهم، وغير ذلك من الأحكام، مع أنهم يتفقون مع غيرهم في أصل الكفر، وكذلك الأهواء فليس الجهمية عند أهل السنة كمتأولة الأشاعرة وإن كان بعض أهل السنة يكفرهم[1] والصحيح دفع الكفر عنهم بالتأويل، وكذا من تأول سائر الصفات منهم لا يساوى في الحكم مع من تأول بعض الصفات دون بعض كمن تأول الصفات الفعلية دون صفات الذات، وهكذا من كان بأرض تكثر فيها المتصوفة لا يجوز لمن تصدر

[1] كأبي بكر الأهوازي ويحي بن عمّار وغيرهم كما نقله عنهم أبو إسماعيل الهروي في " ذم الكلام وأهله " .

للحكم مساواة من تلطخ بضلالات المتصوفة في الاعتقادات بمن ضلّ منهم في بعض العبادات المحدثة والطرائق المبتدعة.

ويلخص ما تقدم ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في "الفتاوى" (٢٨/ ٢٠٦-٢٠٧) حيث قال: «الهجر يختلف باختلاف الهاجرين في قوتهم وضعفهم وقلتهم وكثرتهم فإن المقصود به زجر المهجور وتأديبه ورجوع العامة عن مثل حاله، فإن كانت المصلحة في ذلك راجحة بحيث يفضي هجره إلى ضعف الشر ـ وخفيته كان مشروعا، وإن كان لا المهجور ولا غيره يرتدع بذلك بل يزيد الشر ـ والهاجر ضعيف بحيث يكون مفسدة ذلك راجحة على مصلحته لم يشرع الهجر؛ بل يكون التأليف لبعض الناس أنفع من الهجر، والهجر لبعض الناس أنفع من التأليف؛ ولهذا كان النبي ﷺ يتألف قوما ويهجر آخرين، كما أن الثلاثة الذين خلفوا كانوا خيرا من أكثر المؤلفة قلوبهم لما كان أولئك كانوا سادة مطاعين في عشائرهم فكانت المصلحة الدينية في تأليف قلوبهم وهؤلاء كانوا مؤمنين والمؤمنون سواهم كثير فكان في هجرهم عز الدين وتطهيرهم من ذنوبهم وهذا كما أن المشروع في العدو القتال تارة والمهادنة تارة وأخذ الجزية تارة كل ذلك بحسب الأحوال والمصالح، وجواب الأئمة كأحمد وغيره في هذا الباب مبني على هذا الأصل ولهذا كان يفرق بين الأماكن التي كثرت فيها البدع كما كثر القدر في البصرة والتنجيم بخراسان والتشيع بالكوفة وبين ما ليس كذلك ويفرق بين الأئمة المطاعين وغيرهم وإذا عرف مقصود الشريعة سلك في حصوله أوصل الطرق إليه. وإذا عرف هذا فالهجرة الشرعية هي من الأعمال التي أمر الله بها ورسوله. فالطاعة لا بد أن تكون خالصة لله وأن تكون موافقة لأمره فتكون خالصة لله صوابا. فمن هجر لهوى نفسه أو هجر هجرا غير مأمور به: كان خارجا عن هذا، وما أكثر ما تفعل النفوس ما تهواه ظانة أنها تفعله طاعة لله».

وملاك الأمر أن الضلال دركات، والظلمة ظلمات، والأهواء متعددة، منها ما هو قريب من سبيل الحق الأوحد، ومنها ما هو بعيد داخل أهل الملة، ومنها ما هو خارج عن الملة مطلقاً كالجهمية والرافضة، **فلا يجوز طرد العقوبة في كل أحدٍ من هؤلاء من غير نظر لمدى استحقاقه لها** من حيث المقالة والزمان والمكان والهاجر والمهجور أو المحذر والمحذَّرِ منه، أو المُنْكِر والمُنْكَرِ عليه.

ومن الأمثلة على ذلك، ما لو توافق سنّي وأشعري بأرض كفرٍ، فإنه يجب بينهما من الحقوق الواجبة بين المسلمين لما مع الأشعري من حقٍّ وإسلام، مع مداومة النصح له، إلاّ أن يكون صاحب حجة وشبه فإنه يترك، لمنع حصول مفسدة أعظم وهي إضلال السني بعقيدة الأشعري، **ولكن لو مات الأشعري** بين ظهرانيهم لوجب على من حضره من المسلمين -وإن كان صاحب سنّة أثري العقيدة- القيام بشؤون غسله وكفنه والصلاة عليه ودفنه، فإن تركوا ذلك أثموا جميعاً.

فصل

إذا عرف جميع ما تقدم، فإنه لا يكاد يخلو أحد من العلماء من زلة تشينه، وقول قد أخطأ فيه، فالعصمة لا تكون إلاّ للأنبياء فيما يبلغون به عن ربهم عز وجل، وسائر الناس عداهم عرضة للخطأ والتقصير، ومن تتبع تراجم الرجال من عهد الصحابة ﷺ إلى هذا الحين، يجد منهم من أُنتقد عليه بعض أقواله وأفعاله، فعند بعض الصحابة والتابعين في مسائل الأحكام الشيء الكثير من الأقوال المحفوظة عنهم المخالفة للكتاب والسنة، وما صدرت عنهم إلاّ باجتهاد منهم، يعذرهم في ذلك أعذار عدّة يُعذر به المخالف من أهل العلم:

[١] **كعدم بلوغ الدليل**.

[٢] أو بلوغه **وعدم صحته**.

[٣] أو بلوغه وصحته مع **عدم دلالته**.

[٤] أو بلوغه مع صحته ودلالته ولكن **لمعارضة ما هو أقوى منه** في الحجة في نظر القائل.

كل هذه الأعذار[1] أباحت لهم القول بما ظهر لنا مخالفته للكتاب والسنة.

ولا يجوز أن ننسب لأحد من الصحابة والتابعين، بل ولا سائر علماء الدين أنهم تعمدوا مخالفة الكتاب والسنة، فإن هذا من عظيم الظلم و وخيمه، وما كلّفنا الله بالحكم بذلك، وإنما نعامل كل أحدٍ بحسب ما ظهر لنا منه ونكل سريرته إلى الله عز وجلّ.

ووصف أهل الأهواء بما فيهم من هوى، لا يمنع الرواية عنهم، والاستفادة منهم.

---

[1] كل هذه الأعذار ذكرها شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في كتابه "رفع الملام عن الأئمة الأعلام".

والرواة في كتب السنة المسندة لا يحصون من الذين قد وصفوا ببعض البدع ومخالفة السنة، واختلف أهل الحديث في حكم رواية المبتدع على أقوال:

أصحها: **قبول رواية المبتدع الثقة مطلقاً داعية كان أو غير داعية.**

والثاني: قبول رواية الثقة غير الداعية وترك رواية الداعية لمخافة وضع ما ينصر بدعته.

والثالث: ردّ رواية المبتدع مطلقا داعية كان أو لم يكن داعية.

المقصود أن أئمة الحديث من أهل السنة قبلوا رواية أهل البدع، وكذلك نقلوا ما ينقل عنهم من بعض محاسن سيرهم، ولم تمنعهم بدعتهم من ذلك، ولم تضطرهم إلى إلحاق اللعنة بهم دائماً، وسبهم، وتنقصهم، وتعطيل ما عندهم من حق ، فالحق يقبل من كلّ من جاء به، كما قال تعالى: ﴿**وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ**﴾ (الأعراف:٢٨) فأنكر الخطأ في قولهم وترك التعرض للصائب منه، وهكذا النبي ﷺ قَبِلَ خَبَرَ الحبر اليهودي وصدقه فيما قال في وقائع عدّة، وقبل منه الحق.

ولا تعارض بين تحذيرنا من أهل الأهواء وبين الاستفادة مما عندهم من علمٍ إن تعذر تحصيله عند غيرهم، ولا يكاد أن يكون هناك من العلوم الشرعية من علمٍ إلاّ ومن المحققين فيه من وصف ببعض البدع من سائر المذاهب الفقهية ، في القراءات و الحديث والفقه والأصول والمصطلح والنحو والأدب وفنون البلاغة وغيرها من العلوم الشرعية، فتعطيل الاستفادة من كلّ صاحب بدعة، فيه من فوات الخير الكثير على الإنسان والحرمان العظيم.

خاصة إذا كان له قدم صدق في خدمة الإسلام، ونصرة الشريعة، ونشر السنة بين الناس، فيجب أن تحفظ له مكانته، ويعرف له قدره.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في "مجموع الفتاوى" (١١/ ٤٣): «ومن له في الأمة لسان صدق عام، بحيث يثنى عليه، ويحمد في جماهير أجناس الأمة، فهؤلاء هم أئمة الهدى، ومصابيح الدجى، وغلطهم قليل بالنسبة إلى صوابهم، وعامته من موارد الاجتهاد التي يعذرون فيها، وهم الذين يتبعون العلم والعدل، فهم بُعداء عن الجهل والظلم، وعن اتباع الظن وما تهوى الأنفس».

ومن أولئك العلماء الذين كانت منشأ رسالة المذكور بسببهم **العالمان الحافظان البارعان يحيى بن شرف النووي وأحمد بن حجر العسقلاني** وكلاهما من علماء الحديث الأفذاذ الذين لهم القدم الطولى في خدمة السنة في كتب مدونه في سائر الفنون، بل ولا تكاد تجد أحداً ممن جاء بعدهم إلاّ وهو عالة عليهم يحتج بقولهم وينقل من كلامهم.

وكتاب "المجموع" للنووي من أكبر دواوين الإسلام، و"شرحه لمسلم" من أشهر الشروح له وأنفسها، ومؤلفاته الأخرى كـ"رياض الصالحين" وكتاب "الأذكار" و"الأربعون النبوية".

وكتب ابن حجر العسقلاني في الرجال: بحرٌ عذبٌ كَذَب مَنْ قَالَ بأَنَّه لم يَغْتَرِف مِنها سَاعة من نهار، وجمعه بين السنن و المسانيد من الجهد الذي لا يجحده إلاّ مكابر، و"شرحه لصحيح البخاري" من أفضل الشروح وأوسعها، ولو كثرت.

ومع هذا كلّه فإننا لا ننازع من قال بأنهما من علماء الأشاعرة، فهذه الحقيقة عنهم لا يستطيع أن يجحدها من لديه أدنى علمٍ بمقالاتهما، وقد كنتُ منذ زمن جمعتُ أخطائهما ووقفت على بعض شنائع عقيدتهما، من تأويل الصفات، والتأثر ببعض طرائق المبتدعة من التوسل بالأنبياء والصالحين والتبرك بآثارهم، وقد كتب الكاتبون الكثير حول أخطائهم من مؤلفاتهم، ومن أولئك شيخنا المجاهد السلفي عبدالله بن سعدي الغامدي وغيره.

ولو وصفناهم بالابتداع في الدين وقلنا عن أحدهم بأنه: «مبتدع أو أشعري» فقد قيل مثل ذلك فيمن هم خير وأقدم منهم، **ولم يمنع ذلك من الاستفادة منهم بالمعروف، والتحذير منهم بالعدل والإنصاف.**

وقد جمعتُ المئات ممن وصم ببدعة ووثقه أهل العلم بل وربّما أثنوا عليه، ولولا خشية أن يفتن بها بعض الناس لأخرجتها كاملة، ولكن خشيت أن تكون ذريعة لإطراء أهل البدع، وكتم بعض العلم للمصلحة سنة نبوية، ولكن لكي لا يخلو المقام من إيضاح أذكر هنا بعض الأمثلة، ومن استزادني على وجه الخصوص زدته! فمن أولئك على سبيل المثال لا الحصر:

إبراهيم بن طهمان الخرساني (ع) قال أحمد: «كان **مرجئاً** شديداً على الجهمية».

قال أبو زرعة كنت عند أحمد بن حنبل وذكر إبراهيم بن طهمان؛ وكان متكئاً -من علّة - فجلس وقال: «لا ينبغي أن يذكر الصالحون فيتكأ» .

وثور بن يزيد الكلاعي (خ ٤) ثقة **قدري**، قال دحيم: «ما رأيت أحداً يشك أنه **قدري** وهو صحيح الحديث حمصي» وسئل سفيان عنه فقال: «**خذوا عنه** واتقوا قرنيه».

وجرير بن عبدالحميد الضبّي (٤) ثقة، قال فيه قتيبة بن سعيد: «حدثنا جرير الحافظ المقدم لكنّي سمعته **يشتم معاوية علانية!**».

وعبدالرحمن بن صالح الأزدي (ص) قال يعقوب بن يوسف المطوّعي؛ كان عبدالرحمن بن صالح **رافضياً**، وكان يغشى أحمد بن حنبل فيقربه ويدنيه، فقيل له فيه، فقال: «سبحان الله! **رجل أحب قوماً من أهل بيت النبي ﷺ وهو ثقة**».

قال يحيى: «صدوق **شيعي**، لأن يخرّ من السماء أحب إليه من أن يكذب في نصف حرف».

وعلي بن غراب الفزاري (س ق) صدوق **يتشيع**، قال الحسين بن إدريس: سألت محمد بن عبدالله بن عمّار عن علي بن غراب، فقال: «كان صاحب حديث بصيراً به» فقلت : أليس هو ضعيفاً ؟! ، فقال: «إنه كان **يتشيع، ولست أنا بتارك الرواية عن رجل صاحب حديث بعد أن لا يكون كذاباً للتشيع أو للقدر**، ولست براوٍ عن رجل لا يبصر الحديث ولا يعقله ولو كان أفضل من فتح -يعني الموصلي-».

وعمر بن ذر الهمداني (خ د ت س فق) قال يحي القطان: «ثقة في الحديث، **ليس ينبغي أن يترك حديثه لرأي أخطأ فيه**».

قلت: كان يرى **الإرجاء** بل هو رأس فيه.

وقتادة بن دعامة السدوسي (ع) ثقة ثبت، رُمي **بالقدر**، قال علي بن المديني: قلت ليحي بن سعيد إن عبدالرحمن يقول: «أترك كل من كان رأساً في بدعة يدعو إليها» قال: «كيف يصنع بقتادة وابن أبي رواد وعمر بن ذر وذكر قوماً» ثم قال يحيى: «إن تركت هذا الضرب تركت ناساً كثيراً».

وقال العقيلي في "الضعفاء": سمعت أبا عبدالله -يعني البخاري- يذكر في **أبان [بن تغلب]** (م ٤) أدباً وعقلاً وصحةَ حديث، إلاّ أنه كان فيه غلو **وتشيع**.

وقال معمر: كنت إذا دخلت على أبي إسحاق يقول: من أين جئت؟ فأقول: جئتُ من عند **حمّاد** - يعني **بن أبي سليمان** (بخ م ٤) - فقال: «ذاك أخونا **المرجئ!**» وكان شعبة يصحبه خفية بعد ما ظهر من قوله في الإرجاء ما ظهر[1].

---

[1] وراجع كتب الجرح والتعديل تجد ما فيه الكفاية من الإيضاح ، وللتقريب والتعجيل راجع كتاب " البيان والتوضيح لمن أخرج له في الصحيح ومسّ بضربٍ من التجريح " لأبي زرعة العراقي ، وكتاب " بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذمّ " ليوسف بن حسن بن عبدالهادي الحنبلي ، وكتب الرواة المختلف فيهم كمؤلف ابن شاهين والمنذري وغيرهما .

ولا يشك مسلمٌ منصف بأن النووي وابن حجر - رحمهما الله تعالى - من المسلمين، ولم يحكم عليهما أحدٌ من علماء السنة بالكفر، وبذلك فالترحم عليهما، والاستغفار لهما، وحفظ محاسنهما في الإسلام، من حقوقِهما على عامة المسلمين، وإن كان المستحب من ذوي الهيئات وكبار العلماء الذين يقتدى بهم من أهل السنة عدم إظهار ذلك إذا وجدت مصلحة ردع الناس وزجرهم عن ما وقعوا فيه من خطأ في الاعتقاد.

فالحق واحدٍ بين باطلين، ووادٍ بين جبلين، فلا تأخذ المنافح بغية العدل والانصاف فوق قدره: فيصرف بصره عن أخطائهما، ويصفهما بالإمامة في الدين، وأنهما من أهل السنة على **وجه الإطلاق**، فيلزم بعد ذلك بطرد هذا في كل مبتدع، أو إنه يحكم على بعض بالتشفي والتشهي، ويعذر البعض الآخر بذلك أيضاً.

كما لا تأخذ الآخر الغيرة على السنة فوق قدرها: فيهينهم، ويسبهم، ويتمخطّ عند ذكرهم، ويمنع من النظر في كتبهم، بل ربما أتلفها وأحرقها، وبلغ به الظلم إلى الاتهام لهم بالسرقة، بل ربّما هجر من ترحّم عليهما ونقل من كتبهما وإن كان هذا المترحم والناقل من أهل السنة.

فكلا الطرفين على شقٍ من الخطأ، والحق وسط لا هذا ولا ذاك.

"فإن قيل: فكيف نجمع بين المدح والذم في هؤلاء العلماء وقد توفرت فيهما موجباتهما؟

فأقول كما قلت في غير موطن: أن للسلم كَلام، وللحرب كِلام!-أي: قتال-، فمثل هذين العالمين **عند وصل رَحم العلم، ومذاكرته، وذكر العلماء، والاستفادة من الكتب والتقريرات**: يذكرون بالخير، وتُنشر مؤلفاتهم، ويثنى عليها، وعليهم، كما هو الواقع عند علمائنا اليوم بين الخاصة والعامة من الاهتمام بمؤلفاتهما، والحث عليها، فيوصون بـ"شرح النووي لمسلم" و"فتح الباري" و"رياض الصالحين" و"الأذكار"

و"الأربعين النبوية" و"بلوغ المرام" وغير هذه الكتب من مؤلفاتهم النافعة، وهذا من صُلْبِ العدل والانصاف.

أما في مقام: النظار ومعارضة أهل البدع من الجهمية والصوفية وما أشبه ذلك، فلا يهدم الحق، ويهوّن من شأن الباطل إذا تكلم النووي وابن حجر به، في مسائل: التوحيد، والسلوك، ونحو ذلك، فإن الباطل يرد على من جاء به كائناً من كان[1]، ولو احتج محتجٌ علينا بقولهما في الصفات: ردّ عليهما، وألحقا بجنس المبتدعة من الأشاعرة ومن قال بقولهم، وعلى هذا السبيل كان منهاج أهل السنة، كما تقدم من قول الإمام أحمد في إبراهيم بن طهمان، وكان مرجئاً ولكن لما كان الصراع بينه وبين الجهمية، أثنى عليه، وأعرض عمَّا عنده من خلل الإرجاء، والإمام أحمد من أشد الناس قولاً في المرجئة أيضاً، ولكن لكل مقام مقال يليق به ويختص"[2].

---

[1] ونظائر هذا من صنع الأئمة مع هذا النوع كثير، كصنيع شيخ الإسلام ابن تيمية مع العز ابن عبدالسلام، ففي وقت العلم ومعرفة قدر العلماء والاحتجاج بقولهم كما صنع في تضليل ابن عربي! حكى كلام العز ابن عبدالسلام وأثنى عليه، وفي مقام الرد على غلاة الأشاعرة ذمّه وأغلظ عليه.

ومثله شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب، وأئمة الدعوة من بعده، في مقام العلم والاحتجاج بهم على الخير يذكر الحافظ ابن حجر كثيراً بل يذكر أنه اختصر فتح الباري! ولما جاء ناصح ابن عبداللطيف قاضي الأحساء في رسالته المشهور بيّن خطأ الحافظ ابن حجر في تقرير مسألة الإيمان!

وهذا عين العلم والعدل والعقل.

[2] ما بين علامة التنصيص ألحقته مؤخراً للحاجة إليه، وليس من أصل الرسالة.

فصل

وقد سمّى المذكور رسالته بـ "الرد على الكرابيسية" وهذا مصطلح جديد، وفرقة حديثة مبتكرة من قائلها، والكرابيسي الحسين بن علي الشافعي لا يعرف بإمامة لا في السنة ولا في البدعة، وليس له حزب وأنصار، وإلزام من استدل بخطإ بعض الصحابة في إعذار من أخطأ من غيرهم بأنه منسوبٍ إلى هذا الكرابيسي ظلم وعدوان.

فإن هذه الطريقة مستعملة عند العلماء من قديم الزمان وحديثه؛ في نقلهم بعض ما حصل في الصحابة من تقصير لعلاج مفسدة حادثة، كما في استدلالهم بما حصل بين الصحابة من خلاف، وخطإ من أخطأ منهم في وقائع عدّة، ومن ذلك ما تناقله العلماء في تخطئة ابن عباس - رضي الله عنهما - لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما -وهما من هما- وقال حينذاك: «**يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء أقول لكم قال رسول الله وتقولون قال أبو بكر وعمر**».

وذكر ابن وهب عن نافع عن أبي نعيم عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه أنه قال: «لقد أعجبني قول عمر بن عبدالعزيز: ما أحب أن أصحاب رسول الله ﷺ لم يختلفوا، لأنه لو كان قولاً واحداً كان الناس في ضيق، وإنهم أئمة يقتدى بهم فلو أخذ رجل بقول أحدهم كان في سعة».

قال ابن عبدالبر: «هذا فيما طريقه الاجتهاد».

قال إسماعيل القاضي: «إنما التوسعة في اختلاف أصحاب رسول الله ﷺ توسعة في اجتهاد الرأي، فأما أن تكون توسعة لأن يقول الإنسان بقول واحد منهم من غير أن يكون الحق عنده فيه فلا ، ولكن اختلافهم يدلّ على أنهم اجتهدوا فاختلفوا».

قال ابن عبدالبر: «كلام إسماعيل هذا حسن جداً».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية يرحمه الله في كلام نفيس له في رسالته إلى أهل البحرين كما في "الفتاوى" (٢٤/ ١٧١ــ١٧٢) : «وقد كان العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم إذا تنازعوا في الأمر اتبعوا أمر الله تعالى في قوله تعالى: ﴿**فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً**﴾(النساء: ٥٩) وكانوا يتناظرون في المسألة مناظرة مشاورة و مناصحة، **وربما اختلف قولهم في المسألة العلمية والعملية، مع بقاء الألفة والعصمة وأخوة الدين، نعم؛ من خالف الكتاب المستبين والسنة المستفيضة أو ما أجمع عليه سلف الأمة خلافاً لا يعذر فيه فهذا يعامل بما يعامل به أهل البدع.**

فعائشة أم المؤمنين ـ رضي الله عنها ـ قد خالفت ابن عباس وغيره من الصحابة في أن محمداً ﷺ رأى ربّه، وقالت: من زعم أن محمداً رأى ربه فقد أعظم على الله الفرية، وجمهور الأمة على قول ابن عباس رضي الله عنهما، مع أنهم لا يبدعون المانعين الذين وافقوا أم المؤمنين ـ رضي الله عنها ـ وكذلك أنكرت أن الأموات يسمعون دعاء الحي، لمّا قيل لها : ان النبي ﷺ قال : «**ما أنتم بأسمع لما أقول منهم**»، فقالت : إنما قال : إنهم ليعلمون الآن أن ما قلت لهم حق! ومع هذا فلا ريب أن الموتى يسمعون خفق النعال ، كما ثبت عن رسول الله ﷺ : «**وما من رجل يمر بقبر الرجل يعرفه في الدنيا ، فيسلم عليه إلاّ ردّ الله عليه روحه حتى يرد عليه السلام**» صحّ ذلك عن النبيﷺ، إلى غير ذلك من الأحاديث، وأم المؤمنين تأولت والله يرضى عنها، وكذلك معاوية نقل عنه في أمر المعراج أنه قال: إنما كان بروحه! والناس على خلاف معاوية ﷺ، ومثل هذا كثير .

وأمّا الاختلاف في الأحكام فأكثر من أن ينضبط، **ولو كان كل ما اختلف مسلمان في شيءٍ تهاجرا لم يبق بين المسلمين عصمة ولا أخوة**، ولقد كان أبو بكر وعمر ـ رضي الله عنهما ـ يتنازعان في أشياء ولا يقصدان إلاّ الخير ..».

المقصود أن الإمام أحمد لم ينكر على الكرابيسي دليله في صنيع ابن الزبير ﷺ وإنما أنكر وجه الاستدلال وسببه ، فيكون من قبيل الحق الذي يراد به الباطل، وقصده من ذلك ترويج بدعته، والتهوين من بدعة الخروج على أمة محمد ﷺ.

ومثل هذا يقال فيمن يزني، ويقول: من الصحابة من زنى! و فيمن يسرق، ويقول: من الصحابة من سرق! ويغشّ، ويقول: من الصحابة من غش في بيع الطعام! ونحو هذا كثير، فإن هذا استشهاد بما هو حق لقصد باطل وتهوين ما وقعوا فيه من ذنب.

وعلى فرض أن هناك فرقةٌ كرابيسية فلا يصح نسبة شخص إليها بمجرد موافقته لها في مقالة من مقالاتها، فكثير من المقالات المرجوحة في مسائل الخلاف الواقعة بين أهل السنة أنفسهم في الأصول والفروع يوافقهم عليها بعض الفرق الضالة، ومع ذلك لم يُنسب أحد من أهل السنة إلى فرقة من تلك الفرق بمجرد خطئه.

كمن نُسب إليه القول بفناء النار لم ينسبه أحد إلى الجهمية، والقول بذلك قول لبعض أهل السنة ولكنه مرجوح.

وكذا القول بتفويض الصفات الفعلية وعدم الخوض فيها كمسألة خلو العرش من الله والمجيء والإتيان، فأقوال أهل السنة فيها ثلاثة[1]، كما في مسألة خلو العرش منه تعالى :

الأول: أنه العرش يخلو من الله عند نزوله، وهو قول أبي القاسم عبدالرحمن بن أبي عبدالله بن مندة، وصنّف في ذلك كتاباً!

والثاني: أنه لا يلزم منه خلو العرش منه وهو قول الأئمة أحمد وإسحاق والدارمي وغيرهم.

---

[1] انظر "الفتاوى" لشيخ الإسلام ابن تيمية (٥/ ٣٨٠) .

والثالث: السكوت والتفويض؛ والانكار على من قال: يخلو؛ أو لا يخلو، وهو قول عبدالغني المقدسي وغيره، وهو ما ظهر لي من صنيع ابن قدامة في كتابه "لمعة الاعتقاد"[1].

فلم يُلزم أصحاب القول الأول بالتمثيل، ولا أصحاب القول الثاني بالتعطيل، ولا أصحاب القول الثالث بالتفويض، وكلّها مذاهب معروفة لأهل السنة.

والراجح هو القول الثاني، وهو اختيار شيخنا ابن باز رحمه الله تعالى؛ سَمِعَتهُ منه أُذناي، ودونت ذلك في ألفيتي المنظومة في العقيدة، في البيت الثامن ثم التاسع والسبعين بعد المائة، في قولي:

والخوض في خلو العرش منهُ
نتركه فلن نُسَالَ عَنْهُ
وليس ذا بلازمٍ خلّوهْ
من عرشه أو مبطلٍ علّوهْ

وهكذا سائر الأقوال المرجوحة في الخلاف بين أهل السنة قد يقول بها بعض الفرق الضالة، ومع ذلك لا يلزم أحدٌ من أهل السنة بالانتساب إلى إحدى تلك الطوائف.

"ومن جنس هذا ما وقع اليوم من صراع في مسألة العذر بالجهل، وإن كان قولي بأنه لا عذر بالجهل في التوحيد، كما بينته في "براءة الشيخين" وغيرها، إلا أنه لا يجوز لمن قال بالعذر بالجهل أن يتهم المخالف له بعقيدة الخوارج! ولا يجوز لمن قال بعدم العذر

---

[1] حتى ألزمه بعض الشراح بقول المفوضة، بل ومنهم من جزم بذلك ونسبه إلى التفويض، وحاشاه والله أن يكون منهم، وعقيدته فيها إثبات الصفات على معتقد أهل السنة، ولكن مال في الصفات الفعلية المشكلة من هذا الجانب كالاستواء والنزول إلى هذا القول، ولم يطلقه في سائر صفات الله عز وجل ، فتنبه لذلك.

بالجهل أن يتهم المخالف له بعقيدة المرجئة، لأن من العذر بالجهل وعدم العذر به، ما هو قول لأهل السنة وقد يوفقهم عليه الخوارج في جانب، والمرجئة في جانبٍ آخر، كما فصلت القول في ذلك في رسالة مفردة ولله الحمد"[1].

ولو أُجيزت النسبة للكرابيسي بذلك، لظنّ الظان بأن كلّ من انتسب إليه من القائلين باللفظ في القران، وهم إخوان جهم وأصحابه! والواقع يكذب هذا، فيمن نسبهم ذلك الكاتب للكرابيسي، والله المستعان .

ويؤسفني أن الكتاب المذكور خالٍ من التحقيق، نصفه في ذكر الآثار السلفية في التحذير من أهل البدع، وهذا كلام جميل ولكن ليس ذا محلّه، وكان يكفي منه القليل، ولكن القلم سيّال!

كما عقد فصلاً في كشف بعض الشبه! وكلّها القول فيها واضح، ومن احتج عليه بتلك الحجج لا علم عنده قطعاً، ومن كان لا علم عنده فلا حاجة في الأخذ والرد معه.

ثم عقد فصلاً في معتقد أهل السنة في الصحابة ﷺ وما في قول هؤلاء الكرابيسية الذين سمّى من غمز في الصحابة! بل الكرابيسي نفسه لم ينسب إليه غمز في الصحابة بحال، وإنما نقل عنه في ذلك عبارات ليست صريحة في تنقّصه للصحابة ﷺ كما في قصة احتجاجه بخروج ابن الزبير ﷺ وفي قوله : «ما خص النبي ﷺ علياً بفضيلة إلاّ وقد شركه فيها فلان وفلان من الصحابة» روى ذلك الخطيب في "تاريخه" .

فعَقْدُ الكاتب لهذا الفصل ليس له كبير تعلّق بالمقام .

ومثل هذا ذكره لسنية حلّ الأزرار مع عدم وجود السبب الظاهر لإيرادها هنا! وقد صنفت ولله الحمد، قبل ما يقارب عشر سنين كتاباً في ذلك سميته بـ" إخبار

---

[1] ما بين علامتي التنصيص؛ أدرجته لاحقا وليس من أصل الرسالة، وإلحاقه لمناسبته لأوضاع الزمان، والصراع في هذه المسألة.

الأخيار بما ورد من الأحاديث والآثار في حلّ الأزرار" جمعت فيه ما ورد في ذلك ، وظهر لي في خاتمته ثبوت فعل النبي صلى الله عليه وسلم لها وبعض الصحابة والتابعين وأئمة الدين ولكنّها من السنن المتعلّقة بمطلق الاقتداء، لا من السنن المأمور بها على وجه التخصيص التي رتّب الشارع عليها أجراً، وهي كمثلها من السنن لا يجوز أن يمتحن بها الناس أو تتخذها طائفة معينة شعاراً لها! فالواجب الأخذ بسنة النبي ﷺ كلّها، فالاكتحال والترجُّل والادِّهان ولَعْقِ اليد وإلعاقها وكيفية الاتكاء، وكيفية رمي نوى التمر، وسائر أفعال النبي ﷺ التي يُقتدى به فيها حالها كحال سنة حلّ الأزرار، فما هو داعي تفخيم الأمر في هذه السنة النبوية مع إهمال غيرها من السنن بل ربما من الواجبات؟!

ثم ذكر في آخر كتابه بعض الأخطاء التي وقف عليها عند النووي وابن حجر العسقلاني – تجاوز الله عنهما – ولم يذكر مما هو محفوظ عندي عنهم إلاّ الشيء القليل، ولا يخطر ببالي أن أحداً يستطيع أن ينكر شنيع مقالاتهم في صفات الله عز وجلّ وبعض مسائل الاعتقاد، **ولكن الكلام الذي يجب أن نلتمس الصواب فيه من الله:**

ما هو الواجب علينا تجاه هذين العالمين الجليلين؟!

هذا الذي تقدم الكلام عليه من قبل، وفي الختام أسأل الله تعالى أن أكون وفقت للصواب فيما كتبت، وما كان فيه من خطأ فالله ورسوله منه بريئان وهو من نفسي والشيطان، واستغفر الله تعالى منه وأتوب إليه، ونعم بمن دلّني على الصواب وأرشدني إليه، وليعلم الناظر فيه، وبالأخص صاحب الرسالة المذكورة، أن هذه الأسطر ليس المراد منها الرد بالتأليف، وإنما هي إجابة لمن ناشدني بالله وبحق أخوة المسلمين أن أوضح له فيها ما يظهر لي بأنه الحق ثقةً منه لديني، ومن حقوق المسلم على المسلم نصحه

إذا استنصحه، فكتبت هذه الرسالة له خاصة، ولمن نظر فيها، والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

وكتب ذلك محبكم : بدر بن علي العتيبي لطف الله به ، مساء يوم الثلاثاء خامس أيام شهر ربيع الآخر سنة ١٤٢٢هـ.